

9079 - حكم من حلف يميناً إلا يدخل مكان ما شهراً كاملاً ثم بعد

شهراً دخل المكان - نور على الدرب

صالح اللحيدان

يقول انا مواطن مصري اعمل في السعودية منذ خمسة عشر شهراً. ومنذ فترة عشرة اشهر اقسمت على الا ادخل بيت فلان. ولم اتذكر ماذا قلت. هل قلت علي اليمين ام علي الطلاق؟ وبعد مرور شهر واحد من - [00:00:00](#) دخلت هذا البيت فهل وقع الصلاة علي؟ وما الفرق بين اليمين والطلاق؟ وماذا افعل قبل نزول مصر؟ وهل هناك او صيغة لرد اليمين جزاكم الله خيراً. بسم الله الرحمن الرحيم - [00:00:20](#)

اللهم صلي وسلم على سيدنا ونبينا محمد وعلى اله وصحابه والمهتدين بهديهم متبعين لسنته وبعد الا تدخل بيت فلان ثم دخولك عليه هذه يمين حمست فيها ومن رحمة الله جل وعلا انه جعل لنا - [00:00:37](#)

كفارة بايماننا اذا حلفنا او اردنا ان نتحلل اليمين ان شاء الله انه لا شيء عليك كما قلت بالنسبة للطلاق حتى ولو قلت انه افتخر امرأتك عليك ان دخلت وهذه يمين بان القصد ليس تحريم - [00:01:01](#)

المرأة انما قصدك الا تدخل ذلك المكان او المحل المسألة مسألة اليمين وكفارتها اطعام عشرة مساكين من اوسع الطعام الذي تعتاد اكله او كسوتهم او تحذير رقبة وتحرير الرقبة اصبح - [00:01:24](#)

معلوما او قريبا من المعدوم الذي يمكن ان تفعله انت مساكين واطعامهم عشرة فقراء وتطعمهم مما تعتاد اكله افضل ما تأكل الايام ولا في باقل ما تأكله في نوادي الايام. وانما من اوسط الطعام - [00:01:47](#)

وتشجيعهم او ان توزع عليهم على كل واحد مصطفى رز او ضر وكلما كان الطعام انفع لهم كلما كان الاجر اتم ولا يقع عليك طلاق وقد قال النبي عليه الصلاة والسلام - [00:02:16](#)

من حرص على يمين غيرها خيراً منها فليأتني الذي هو خير وليكفر عن يمينه وانت كفر ولا شيء عليك ولا تحتاج الى ابلاغ زوجتك ولا الى اخبار احد انما الذي عليك كفارة اليمين بادر الى ذلك والله اعلم. جزاكم الله خيراً - [00:02:41](#)